قرار رقم (٢١٤٨) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١١ / ١٢ / ٢٠٢٢

بشأن اعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قـــرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية و تعديلاتهما، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	اســـم الـــوسيـــط	الرقم	الصفة	الرقم القومـــى
١.	حسام محمد نجيب محمد سعدي حشاد	٤٠١٤٠	حـــر	٢٨٧١٠٠٥٨٨٠٠٣٩٥
٢.	جاد صبري جاد غطاس	٤٠٣٦٣	حـــر	٢٧٦٠٢٠٤٢٧٠٠٦٣٢
٣.	امين إبراهيم احمد الخولي	٢٧٥٠٥	حـــر	٢٦٦٠٥٣٠٠١٠٠٩٥١
٤.	محمد محمود الشربيني حسين	٤٠١٤٦	حـــر	٢٨١٠٥٢٥١٢٠٠٠٣٥
٥.	محمود مصطفي عبد الحميد يونس بدوي	٣٤٧٠٠	حـــر	٢٨٣٠٨٢٩١٥٠٠١٥٣
٦.	محمد حسني نوفل محمد	٣٢٢٦١	حـــر	٢٨٧١٢٢١٠١٠٣٠١١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

٤٦٠٧٦